

شرح صحيح مسلم 601 الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل 412 للشيخ مصطفى العدوي 0202 9 03

مصطفى العدوي

قال الامام مسلم رحمه الله باب الدليل على ان من مات على الكفر لا ينفعه عمل. الدليل على ان من مات على الكفر الذي لا ينفعه عمل. يعني حتى ان عمل اعمالا سالحة وهو كافر لا تنفعه. قال حدثني ابو بكر بن ابي شي متى حدثنا حفص بن غياس عن داود عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت قلت يا رسول الله ابن جدعان وهو عبدالله بن جدعان كان في الجاهلية يصل الرحم ويطعم المساكين. فهل ذلك نافعه؟ قال لا ينفعه انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين. انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين وهذا الرجل كان يطعم المساكين بكثرة كانت عنده جفنة كبيرة يقولون يذبح فيها عشرة من الابل احيانا. ينحر فيها عشرة ان الابل جفنة كبيرة جفان جفنة كبيرة يعني الجفنة التي كالصحف الكبيرة يظهر عشرة من الابل اطحهم فيها ويطعم لكن عائشة تسأل النبي هل هذا نفعه؟ كان مسلم. مشركا؟ قال لا ينفعه انه لم يقل يوما رب اغفر لي خطيئتي يوم الدين هذا وقد دل على هذا المعنى قوله تعالى ولقد اوحى اليك والى الذين من قبلك ان اشركت ليحبطن عملك ولتكونن من الخاسرين. ودل عليه ايضا قوله تعالى وقدمنا الى ما عملوا من عمل فجعلناه هباء منثورا ودل عليه ايضا قوله تعالى ولو اشركوا لحبطن عملهم ما كانوا يعملون. ودل عليه ايضا قوله تعالى الذين كفروا بربهم اعمالهم كرماد اشتدت به الريح في يوم عاصف لا يقدرون ما كسبوا على شيء الايات. فمن مات على الشرك لا ينتفع بعمل عمله. والله اعلم. لكن قيل انه قد تخفف درجته من العذاب فالكفار انواع الكفار مراتب في النار ودركات دركات في النار. فقوم كقوم فرعون ويوم تقوم الساعة ادخلوا ال فرعون اشد العذاب. ان فقينا في الدرك الاسفل من النار. ومن كفر بعد منكم فاني ومن يكفر بعض منكم فاني اعذبه عذابا لا اعذبه احدا من العالمين فقال بعض العلماء قد يكون في مرتبة من النار آ اخف شيئا ما من الكافر الذي يسرق اموال الناس فاذا افترضنا انه ثم كافر ان كافر يسرق اموال الناس ويقتل وكافر لا يسرق اموال الناس بل يحنوا على كلاهما في النار لكن هذا اخف عذابا من ذلك قوله تعالى الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله زناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون بما كانوا يفسدون والله اعلم. هذا وقد تقدمت بالامس روايتان في حديث في البخاري الا وهو حديث ابي بكر انما التصفيق للنساء وردت رواية انما التصفيح للنساء بالحق والصواب انه التصفيق. فحماد بن زيد وهم في ذكر هذه الرواية. وتقدم ايضا ان النبي ان ابا بكر لما تأخر النبي صلى الله عليه وسلم في الصلح لما تأخر النبي صلى الله عليه وسلم في الحديث لابي بكر يا ابا بكر تقدم فصلي بالناس. وردت رواية فيها ان النبي كان او اشرفنا اليها ان النبي قال لابي بكر بلال يا بلال اذا حضرت الصلاة فمر ابا بكر فليصلي بالناس. وادي رواية ضعيفة اعني انما بلال هو الذي قدم ابا بكر دون ان يقول له النبي اذا اذا حضر الصلاة فمر ابا بكر فليصلي بالناس. هذا غير حديث عائشة رضي الله عنها. اعاد الكلام امس فيها الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام آ زهب يصلح بين بني عمرو بن عوف. الامام يصلح بين الناس في البخاري. حضرت الصلاة لو تأخر النبي عند بني عوف بني عمرو بن عوف فحضرت الصلاة فقال بلال لابي بكر يا ابا بكر قم تقدم فصلي بالناس. اشرفنا الى انه وردت رواية عشان الحافظ لانها وردت رواية. ان النبي كان قال ابي بكر اذا حضرت الصلاة فمر ابا بكر يصلي بالناس. وهذه الزيادة هي من طريق عماد تفرد بها عن عدد كبير من وزيادة لا تصح. فقلنا هذا الكلام ما الفائدة من ورائه؟ ان الامام هو الذي يقدم من الامام هو الذي يقدم من يراه اهلا. يعني اذا الامام الراتب تأخر المؤمن عفو الامام الراتب اتأخر عذرا الامام الراتب تأخر. فالؤمن ينتقي شخصا ويقدمه. لكن اذا صححنا الرواية الاولى ففيه ان ما كان له اختيار انما فعل ذلك بامر النبي له. وهذا الذي ذكر من ان بلالا فعل ذلك بامر له ضعيف انما بلال هو الذي اجتهد وقال يا ابا بكر قم فاستقدم فام الناس. واقام بلال الصلاة لعل الكلام مفهوم. ورواية التصفيح غلط انما الصحيح التصفيق. وان كانا قد يتحدان في المعنى

ولكن يختلفان في جزء في التصفيح الضرب بصفحة اليد على صفحة اليد. هكذا لكن التصفيح قد يكون هكذا هذا التصفيح انه قوله سعد بن عبادة لو رأيت رجلا مع امرأتي لضربته بالسيف غير مصفح يعني لن اضربه بعرض السيف انما اضربه بحد السيف. فالصفحة و صفحة اليد. هذا والله اعلم